



وزير المالية  
الجمارك الأردنية

التاريخ : ٢٠١٨/١٠/١٦

رقم الصادر : ٢٠١٨٢٥٧٢٧/٢٠/٤/١٠٤

٥٧  
بلاغ رقم (-----) لسنة ٢٠١٨

**الموضوع :** تعديل قرار مجلس الوزراء المتعلق بالرؤوس القاطرة

أرفق صورة عن قرار مجلس الوزراء رقم (١٤٤٤) تاريخ ٢٠١٨/٨/٢٠ تعديل البند (١/أ) من قرار مجلس الوزراء رقم (١٨١٤) لسنة ٢٠١٠ المتعلق باستيراد الرؤوس القاطرة وتحديها من خلال الشطب او اعادة التصدير وفق الآلية المتبعه للتحديث الاستبدالي للشاحنات.

أرجو الابتعاز لمن يلزم للتقييد بما ورد فيه.

وأقبلوا فائق الاحترام

ع/ المدير العام  
عقید جمارك  
غسان حسن مصطفى الضمراوي

نسخة : لادارة ترخيص السواقيين والمركبات مع صورة عن القرار.  
نسخة : لمديرية التعرفة والاتفاقيات/بيان عرجاني

لهم اخراج عاصمة  
الى التحرير من المدح والمعان  
٢٠١٨/١١/٣



قرار

٤١١ / ٢٥٠٢٠٠ / ١٢

١ / صفر / ١٤٤٠

الرقم ٢٠٢٨/٢٠/٢٠

التاريخ

الموافق

معالي وزير النقل

لاحقاً لكتابي رقم ٤٥٠٤/١١/٣ تاریخ ١٢٩١٥/٤/١١/١٢ وإشارة لكتابكم رقم ٤٥٠٤/١١/٢ تاریخ ٢٠١٨/١٠/٢

استعرض مجلس الوزراء كتاب معاليكم المشار إليه أعلاه، ونوصية لجنة التنمية الاقتصادية الصادرة عن جلساتها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٨/١ بخصوص قرار مجلس الوزراء رقم (١٨١٤) تاريخ ٢٠١٠/٦/٢٩، المتضمن في البند (١) منه "حظر استيراد الرؤوس القاطرة والتي مضى على صنعها أكثر من سنة تسبق سنة التخلص" وعلى النحو المبين فيه، وقرر المجلس في جلساته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٨ الموافقة على تعديل البند أعلاه ليصبح على النحو التالي:-

١. السماح باستيراد الرؤوس القاطرة، على أن تكون سنة الصنع هي نفسها سنة التخلص أو السنة التي تسبقها أو التي تليها، وأن يتم إخراج رأس قاطر عامل ومسجل من الخدمة من خلال الشطب أو إعادة التصدير ووفق الآلية المتبعة للتحديث الاستبدالي للشاحنات.

٢. تستثنى من هذا القرار الرؤوس القاطرة في الحالتين التاليتين:-

- الرؤوس القاطرة الموجودة داخل المناطق الحرة الأردنية بموجب طلبات إيداع أصولية، شريطة أن يكون تاريخ إيداعها قبل صدور هذا القرار على أن يتم الشطب أو إعادة التصدير.

- الرؤوس القاطرة التي تم شراؤها وشحنها إلى المملكة قبل صدور هذا القرار، شريطة أن يكون تاريخ بوصول الشحن قبل صدور هذا القرار.

٣. إيقاف إدخال الرؤوس القاطرة بموجب مواقف تشجيع الاستثمار التي تم منحها سابقاً، والإعازز لجميع الجهات ذات العلاقة للتقييد بذلك.

وأقبلوا فائق الاحترام.

\_\_\_\_\_  
برئاسة الوزراء

نسخة إلى معالي وزير دولة لشؤون الاستثمار  
نسخة إلى معالي وزير المالية  
نسخة إلى معالي وزير المالية/ الجمارك  
نسخة إلى عطوفة رئيس ديوان المحاسبة  
نسخة إلى عطوفة أمين عام مجلس الوزراء  
قرار رقم ١٤٤٤ (١)  
نسخة إلى مديرية اللجان الوزارية  
ر ١٠٧